

دفع الزكاة للأخت التي عليها ديون

خالد المصلح

ان اختها وبنت اختها اه ايضا على يعني ان شاء الله مشروع زواج قادم. وان عليهما ديون فهل يجوز ان تدفع الزكاة لهما اذا كان عليهما من الديون ما لا يتمكنان من الوفاء به - 00:00:00

في امور مباحة فانه يجوز ان يعطون من ان يعطون من الزكاة ما يسد حوائجهم لقول الله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين والغارمون هم كل من تحمل ديننا وهم نوعان من تحمل الدين لمصلحة -

00:00:20

نفسه ولا يستطيع الوفاء ومن تحمل ديننا لاصلاح بين آآ المتخاصمين من آآ جماعات والقبائل ونحو ذلك. نعم. فيجوز اعطاؤهم من الزكاة اذا كان اذا كانت لا تستطيعان اه آآ وفاء الدين الذي عليهما شيخنا الكريم - 00:00:40